

الوسيط في المذهب

فإن غلب على ظنه الحدث فلا تعويل عليه لأن العلامات تندر في الأحداث فلا مجال للاجتهاد فيها بخلاف النجاسات .

واستثنى صاحب التلخيص من هذا أربع مسائل